مدارس الكلية العلمية الاسلامية جبل عمان/الجبيهة	**ورقة عمل رقم (٥)** المبحث : تربية إسلامية الصـــف: الأول الثانوي المعلم: أيوب الشربجي	**المدرسة** بنون – جبل عمان
اسم الطالب :	الوحدة : الأولى	الشعبة : ( )
اليوم/ التاريخ : ..... / / ٢٠٢٥	الدرس : الزواج	

١)يدل قوله تعالى: (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ ۚ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ)، على مشروعية الزواج من حيث:

أ- بقاء النوع الإنساني ب- منح النفس السكينة والمودة ج- عصمة النفس وعفتها د- توثيق الصلة بين الناس

٢) يدل قوله تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ)، على مشروعية الزواج من حيث:

أ- بقاء النوع الإنساني ب- منح النفس السكينة والمودة ج- عصمة النفس وعفتها د- توثيق الصلة بين الناس

٣) المقصود بقوله عليه السلام: (إني قد رُزقت حبها)، أم المؤمنين :

أ- خديجة رضي الله عنها ب- عائشة رضي لله عنها ج- أم سلمة رضي الله عنها د- حفصة رضي الله عنها

٤) يدل قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)، على مشروعية الزواج من حيث :

أ- بقاء النوع الإنساني ب- منح النفس السكينة والمودة ج- عصمة النفس وعفتها د- توثيق الصلة بين الناس

٥) يدل قوله عليه السلام: (يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء)، على مشروعية الزواج من حيث :

أ- بقاء النوع الإنساني ب- منح النفس السكينة والمودة ج- عصمة النفس وعفتها د- توثيق الصلة بين الناس

٦) طلب الرجل المرأة للزواج يسمى :

أ- الخُطبة ب- الخِطبة ج- الزواج د- الخَطبة

٧) حكم نظر الخاطبين أحدهما إلى الآخر:

أ- مباح ب- مكروه ج- سنة د- واجب

٨) حكم الخطبة لمن أراد الزواج :

أ- مباح ب- مندوب ج- واجب د- غير ذلك

٩) حكم الزواج للقادر عليه :

أ- مباح ب- مندوب ج- واجب د- فرض

١٠) حكم عدول أي من الخاطبين عن الخطبة، اعتقاداً بعدم وجود مصلحة في هذا الزواج، هو : (وزاري ٢٠٢٥)

أ- مباح ب- مندوب ج- واجب د- حرام

١١) المصطلح الذي يُقصد به عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا لتكوين أسرة :

أ- الزواج ب- الخطبة ج- الاتفاق د- الوعد

١٢) واحد مما يأتي من الحِكَم التي من أجلها شرع الله تعالى الزواج :

أ- اختيار الزوج صاحب الدين ب- عصمة النفس من العلاقات المحرمة

ج- أسس اختيار الزوجة الصالحة د- ندب الإسلام الزواج

١٣) جميع ما يأتي من الأسباب التي من أجلها بين الإسلام الأسس التي ينبغي مراعاتها عند اختيار الزوج أو الزوجة، ما عدا:

أ- تحقق الوئام والانسجام بين الزوجين ب- عدم انعقاد الزواج بالخطبة

ج- استمرار الحياة الزوجية بين الزوجين د- يتجنب نشوب الخلافات الزوجية

١٤) الدلالة من قول النبي ﷺ: (تُنكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَع : لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِها، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ) :

أ- أسس اختيار الزواج ب- أسس اختيار الزوجة ج- مشروعية الزواج د- إباحة مقدمات الزواج

١٥)) أم المؤمنين التي تزوجها سيدنا محمد ﷺ فكانت له نعم الزوجة؛ إذ آمنت به حين كفر به الناس، وصدقته حين كذبه الناس، وواسته بمالها حين امتنع عنه الناس، وعاش معها حياة زوجية طيبة، وأحبها حبا شديدا، هي السيدة:

أ- خديجة ب- عائشة ج- أم سلمة د- حفصة

١٦) أم المؤمنين التي قال فيها النبي ﷺ: (إِنِّي قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا) هي السيدة :

أ- خديجة ب- عائشة ج- أم سلمة د- حفصة

١٧) الحكم الشرعي المستنبط من قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾، أن الخِطبة :

أ- واجبة ب- مندوبة ج- مباحة د- مكروهة

١٨) جميع ما يأتي من الحكم التي من أجلها شرع الإسلام الخِطبة، ما عدا :

أ- تعرف الخاطبين أحدهما إلى الآخر ب- إعمار الأرض وبقاء النوع الإنساني

ج- حصول الألفة بين الخاطبين د- الاتفاق على أساسيات الحياة الزوجية

١٩) الحكمة من نظر الخاطبين أحدهما إلى الآخر؛ أنَّ النظر أدعى إلى :

أ- توثيق الصلة بين الناس ب- بقاء النوع الإنساني ج- الألفة والمحبة والمودة بينهما د- عصمة النفس وعفتها

٢٠) حكم الفحص الطبي قبل الزواج :

أ- ملزم ب- سنة ج- مكروه د- مباح